

(باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي) .

أي هذا باب يذكر فيه إذا اشترى أحد شيئاً لأجل غيره بغير إذن منه يعني بطريق الفضول وأشار به البخاري إلى بيع الفضولي وكأنه مال إلى جواز بيع الفضولي فلذلك عقد هذه الترجمة قوله فرضي أي فرضي ذلك الغير بذلك الشراء بعد وقوعه بغير إذن منه .

5122 - حدثنا (يعقوب بن إبراهيم) حدثنا (أبو عاصم) أخبرنا (ابن جريج) قال أخبرني (موسى ابن عقبة) عن (نافع) عن (ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما عن النبي قال خرج ثلاثة يمشون فأصابهم المطر فدخلوا في غار في جبل فانحطت عليهم صخرة فقال بعضهم لبعض ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه فقال أحدهم اللهم إني كان لي أبوان شيخان كبيران فكنت أخرج فأرعى ثم أجيء فأحلب فأجيء بالحلاب فأتي به أبوي فيشربان ثم أسقي الصبية وأهلي وامراتي فاحتبست ليلة فجئت فإذا هما نائمان قال فكرهت أن أوقظهما والصبية يتضاغون عند رجلي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة نراى منها السماء قال ففرج عنهم وقال الآخر اللهم إن كنت تعلم أني كنت أحب امرأة من بنات عمي كأشد ما يحب الرجل النساء فقالت لا تنال ذلك منها حتى تعطيتها مائة دينار فسعيت فيها حتى جمعتها فلما قعدت بين رجليها قالت اتق الله ولا تفص الخاتم إلا بحقه فقممت وتركتهما فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة قال ففرج عنهم الثلثين وقال الآخر اللهم إن كنت تعلم أني استأجرت أجيء بفرق من ذرة فأعطيته وأبى ذاك أن يأخذ فعمدت إلى ذاك الفرق فزرعته حتى اشتريت منه بقرا وراعيها ثم جاء فقال يا عبد الله أعطني حقي فقلت انطلق إلى تلك البقر وراعيها فإنها لك فقال أتستهزئ بي فقلت ما أستهزئ بك ولاكنها لك اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فكشف عنهم .

مطابقته للترجمة في قوله حتى اشتريت منه بقرا فإنه اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه ثم لما جاء الأجير المذكور وأخبره الرجل بذلك فرضي وأخذه .

ويعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي وأبو عاصم الضحاك بن مخلد وابن جريج هو عبد الملك ابن عبد العزيز وموسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي المديني .

والحديث أخرجه البخاري أيضا في المزارعة عن إبراهيم بن المنذر عن أنس بن عياض وأخرجه مسلم في التوبة عن المسيبي عن أنس بن عياض وعن إسحاق بن منصور وعبد بن حميد كلاهما عن

أبي عاصم به وأخرجه النسائي في الرقائق عن يوسف بن سعيد عن حجاج عن ابن جريج به .
ذكر معناه قوله خرج ثلاثة أي ثلاثة من الناس وفي رواية المزارعة بينما ثلاثة نفر يمشون
وقوله يمشون حال ومحلّه النصب قوله أصابهم المطر بالفاء عطف على خرج ثلاثة وفي رواية
المزارعة أصابهم بدون الفاء لأنه خبر بينما قوله فدخلوا في غار في رواية المزارعة فأووا
إلى غار بقصر الهمزة ويجوز مدها أي انضموا إلى الغار وجعلوه